

رقم الصفحة

- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٥٩ لسنة ١٩٦٤ بتحديد الجهة الإدارية المختصة والوزير المختص المنصوص عليهما في القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٦١ ٣٠٢ ٨٦٩
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٦٠ لسنة ١٩٦٤ بإعفاء ٤٥ طناً من الفضة الخام المستوردة لمصلحة سك النقود من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم ٢٢ - ٢٣ ٨٦٩
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٦١ لسنة ١٩٦٤ بإضافة مادة جديدة الى أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤٠ لسنة ١٩٦٠ باللائحة التنفيذية لنظام الموظفين بالهيئة العامة لشئون السكك الحديدية ٣٤ ٢٠٥ ٨٧٠
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٦٢ لسنة ١٩٦٤ بتوزيع حصيلة المبالغ وغيرها المنصوص عليها في المادة ٩ من القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ بتنظيم الرقابة على عمليات القدر وفي المادة ٤ من القانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٥٧ ببعض الأحكام الخاصة بالتهريب ٣٥ ٣٥ ٨٧١
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٦٣ لسنة ١٩٦٤ بشأن الترخيص لوزارة الصحة بشراء سيارة وإهدائها لحكومة الصومال ٣٦ - ٣٦ ٨٧٢

وعلى القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٧ بشأن نظام القضاء والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٦٨ لسنة ١٩٦٠ بتعيين أمناء السر والمعاونين القضائيين بالمحاكم والنيابات ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تحوّل الدرجات السادسة الإدارية الشاغرة حالياً بوزارة العدل المختصة لأمناء السر والمعاونين القضائيين بالمحاكم والنيابات إلى درجات كتابية ثامنة وسابعة وسادسة وذلك طبقاً للبيان المرفق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٣٨٢ (١٩ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٦١ لسنة ١٩٦٤

بشأن تحويل بعض الدرجات السادسة الإدارية بوزارة العدل إلى درجات ثامنة وسابعة وسادسة كتابية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ في شأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

بيان تحويل الدرجات السادسة الإدارية الشاغرة
والمخصصة لأمناء السر والمعاونين القضائيين بالمحاكم والنيابات

الدرجات الكتابية المحوّل إليها						متوسط الربط	الدرجات السادسة الشاغرة المحولة	النوع
الربط	السادسة	الربط	السابعة	الربط	الثامنة			
جنيه		جنيه		جنيه		جنيه		
٤٨٠	٢	٥٢٢	٣	١٣٨٠	١٠	١٣٨٠	١٠	حاكم الاستئناف
٧٢٠٠	٣٠	٦٩٦٠	٤٠	١٩١٨٢	١٣٩	٣٣٣٦٠	١٣٩	النيابة العامة المحاكم الابتدائية :
٧٩٢٠	٣٣	-	-	١٠٧٦٤	٧٨	١٨٧٢٠	٧٨	القسم المدني
٢٤٠٠	١٠	٥٠٤٦	٢٩	١٠٠٧٤	٧٣	١٧٥٢٠	٧٣	أقسام المحضرين
١٨٠٠٠	٧٥	١٢٥٢٨	٧٢	٤١٤٠٠	٣٠٠	٧٢٠٠٠	٣٠٠	الجملة

قرار:

مادة ١ - يرخص لوزارة الشؤون الاجتماعية بأخذ مبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه (خمسة آلاف جنيه) من اعتماد إعانة الإغاثات الدولية فرع ١٦ وزارة الشؤون الاجتماعية بميزانية الخدمات للفترة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ لمواجهة تكاليف المعونة الفنية المرسلة الى كوبا لإغاثة منكوبي الإعصار الذي حدث بها .

مادة ٢ - على وزيرى الخزانة والتخطيط والشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية فى ٥ ذى القعدة سنة ١٣٨٢ (١٩ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٦٢ لسنة ١٩٦٤

بشان مساهمة الجمهورية العربية المتحدة
فى إعانة منكوبى الإعصار فى كوبا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٢٨٦ لسنة ١٩٦٣ برهظ ميزانية الخدمات
للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛